وما بينهن ثم قال وحاصل الامر ان اهل الله في وقوعهم في المعاصي على قسمين رجال لهم نظر المعاصي لهم بال لعدم تقديرها عليهم فهؤلا معصومون ويحفظون ورجال اطلعهم الله على ما قدره عليهم من المعاصي لكن من حيث انها افعال لا من حيث كونها معاصي فبادروا الى الفعل لما قدراوه مقدورا عليهم مع قيامهم عن شهودها يقرب ويبعد من حضرة الله من الطاعات والمعاصي فهؤلا لسان الشريعة المطهرة يقضي عليهم بعصيانهم وبوجوب التوبة عليهم وربما يكون حكم هؤلا في الاخرة عند الله حكم من فعل امرا لا يدري اطاعة ام معصية قلت وهذا فيما عرب اطلعني الله تعالى عليه بمدينة فاس ولم القو من رجال الله من ذاقه انتهى **فان قلت** فاذا اطلع المولى على ما قدره الله تعالى عليه في اللوح المحفوظ وان ذلك لا تغيير فيه فهل له المبادرة الى فعله ليستريح من شهوده فان صور العاصي قد يحجز بين العبد وبين ربه **فالجواب** لا يجوز له ذلك بل يصبر حتى يأتي وقتها ويقع بحكم القضا والقدر كما انه لا يجوز لمن اطلعه الله على انه يمرض في يوم من رمضان انه يصح منه فطر الا بما يجب عليه الامساك حتى يوجد المرض المبيح للفطر فان قيل فما مراد بعضهم بقوله شرط التوبة الندم من التوبة **فالجواب** مراده ان يدوم مراقبة الله تعالى حتى يكون تحفظ من الوقوع فيما يسخط الله تعالى عليه ظاهرا وباطنا فلا يكون له سريرة يفتضح بها قط ولا يتوب منها وقد يريد ون بقولهم التوبة من التوبة ان لا يرى يا اهل ان تقبل لعدم خلوصها الهيا من النفسه فلا يقال ان مراد هذا القائل ان التوبة تجب تركها فان ذلك ظن فاحش بالقوم وقد بسط الشيخ الكلام على ذلك في الباب السبعين من الفتوحات **قلت** ذكر الشيخ في الباب السبعين في الزكاة ما نصه وهنا مسئلة دقيقة قليل من عثر عليها من اصحابنا وهي ان العارف بالله تعالى قد لا يوصف بتوبة في بعض الاحوال وذلك اذا كشف الله له تعالى له انه هو الفاعل وحده فلا يجد العارف لنفسه حركة لا ظاهرة ولا باطنة ولا عملا ولا نية ولا شيا في الاشر ويجد الامر كله لله تعالى فهو

من شهد هذه التوبة الا فانه يرى نفسه مسلوب الاحوال ثم انه اذا تاب فهل تقبل توبته مع هذا الكشف ويكون بمنزلة من تاب بعد طلوع الشمس من مغربها قال شمس الحقيقة قد طلعت له من مغرب قلبه فسلب جميع افعاله وهو من اصعب الاحوال قال فيقبل التوبة ونحوها من العمل الصالح انما يكون ممن هو خلف حجاب باضافة الفعل للعبد وهنا لم يخرج شيء عن الحق في هذا الكشف عند العبد حتى يوصف بان الله تعالى تقبله منه بل هو يد الحق تعالى والتضريف وحده لم يخرج وموضوع القبول انما هو ممن يأتي بشيء ليس في نسبته انه في ملك الحق تعالى والذي اقوله به تصور التوبة مع هذا الكشف ولكون الله تعالى هنا هو الثواب على العبد لا العبد انتهى **قلت** والذي ظهر لي ان الجزء البشري المنوط به التكليف باق ولا ينقطع فلا بد من شهود العبد لنسبة الفعل اليه من ذلك الوجه وبه صحت مواخذته فان الله تعالى لا يواخذ العبد الا بحسب دعواه من جزء بشريته والله اعلم

البحث السابع والخمسون

في بيان تمييز الخواطر التي تجمع للعبد مع الشرع ولا يخلو ذلك من ثلاثة احوال اما ان يكون ما مورا به او منهيا عنه او مشكوكا فيه قال ويعبر عن هذا الذي لقي في الاصل بالخاطر الى اصطلاح العلما فالحال الاول هو ان يكون ما مورا به فلا ينبغي التاخير بل يبادر العبد الى فعله لانه من الرحمن تبارك وتعالى رحم العبد به اذا اراد به الخير حيث اخطره بباله ليفعله قال خشي العبد وقوعه منه على صفة منهية كعجب او ريا فلا باس عليه في وقوع ذلك العمل على تلك الصفة لان افتتاح هذا العمل او الاعلى الاخلاص لا تكون تلك الصفة المذمومة مقصودة له فان اوقعها قاصد الها مثلا كان عليه اثم ذلك فليستغفر منه ويجوز والحال الثاني وهو ان يكون الخاطر منهيا عنه فلا ينبغي المبادرة الى فعله بل يجب على العبد انه يرده المرة بعد المرة فانه من الشيطان فان نال العبد

Copyright University